

على كلام غير تام فيجئ مثل ان يقف على اسم الله والوقف على الحمد
دون يديه والوقف على غير من غير المفضول لكن يجوز للفقار
اذا كان مضطراً مثل ضيق النفس ونحوه من غير فيجئ لكن
يتدرى بالكلمة التي وقف عليها النزول الفتح واليه اشار
بقوله ويبدأ قبله والهمزة في يبدأ ساكنة على بيت الوقف
كما في قوله كان لسبباً على قراءة ابن كثير في رواية قبل
ص وليس في القرآن من وقف بحب ولا حرام غير ما ذكر
سبب **ش** أي ليس في القرآن من وقف واجب حيث
ياثم الفاري لولم يقف ولا وقف حرام حيث ياثم الفاري
لو وقف الا ان يكون على وما من الية والوقف على بي كفت
والابتداء على بما اشتركت في من غير ضرورة فانه حينئذ
يكون حراماً **ص** واعرف لمقطوع وموصول وناه في مضمون
بغير كلمات ان لا مع مجاز ولا الية **الامر** أي قطع

الامام

الامام قد اناس أي اعرف رسم اللفظ المقطوع وموصول
حتى تعرف كيفية وقفه في الوقف لا اضطراري والاختيار
لان في القرآن الفاظاً بعضها قد رسم في المصاحف مقطوعاً
بما بعدها وبما هو موصولاً بما بعدها فيجئ الفاري الى
مغزيتها حتى يقف على المقطوع في القطع والموصول في الوصل
ويعرف ناه التانيث التي تكب بما في مصحف الامام في الوضع
الذي قد لقي رسمه بالتاء ليوقف في ذلك بالتاء لا بالهاء
كما هي مرسومة والمراد بمصحف الامام الذي كتبه امير المؤمنين
عثمان رضي الله عن نفسه على الخصوص ثم شرع في تفصيل
المقطوع والموصول ثم قدم المقطوع على الموصول هو الأصل
والموصول متفرع عليه وهو ثابت عنه فقال **ص** فاقطع
بغير كلمات ان لا مع مجاز ولا الية **الامر** أي قطع